الأمم المتحدة

A/HRC/21/L.15

الجمعية العامة

Distr.: Limited
24 September 2012
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الحادية والعشرون

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الأرجنتين*، أنغولا، أوروغواي، باراغواي*، البرازيل*، بوركينا فاسو، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)*، بيرو، تركيا*، شيلي، غواتيمالا، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)* قطر، كوبا، هندوراس*: مشروع قرار

٢١/...

حقوق الإنسان للمسنّين

إنّ مجلس حقوق الإنسان،

إذ يذكّر بقرار الجمعية العامة ١٨٢/٦٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٠ بشأن متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، الذي أنشأت الجمعية بموجبه فريقاً عاملاً مفتوح العضوية بهدف تعزيز حماية حقوق الإنسان للمسنين عن طريق النظر في الإطار الدولي القائم لحقوق الإنسان للمسنين وتحديد الثغرات المحتملة وأفضل الطرق لسدها، بسبل منها النظر، عند الاقتضاء، في جدوى وضع مزيد من الصكوك واتخاذ مزيد من التدابير، ومراعاة عدم وجود صك دولي يتناول تعزيز وحماية حقوق الإنسان للمسنين تحديداً،

وإذ يضع في اعتباره الإعلان السياسي وخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢، وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام عن متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة[1]،

---

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يحيط علماً مع التقدير أيضاً بتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن حقوق الإنسان للمسنّين[٢]،

وإذ يشير مع التقدير إلى وثيقة النتائج التحليلية التي أعدتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان بشأن المعايير الشارعة في القانون الدولي لحقوق الإنسان،

وإذ يذكّر بالتعليق العام رقم ٦ الصادر عن اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمسنّين، والتوصية العامة رقم ٢٧ للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بشأن المسنّات وحماية حقوقهن الإنسانية، فضلاً عن الوثائق الأخرى ذات الصلة الصادرة عن هيئات المعاهدات،

وإذ يدرك أن المسنّين يمثلون شريحة كبيرة ومتنامية من السكان، وضرورة إيلاء مزيد من العناية لتحديات حقوق الإنسان الخاصة التي يواجهونها تحديداً،

وإذ يعرب عن قلقه إزاء أشكال التمييز المتعددة التي يواجهها المسنّون وارتفاع نسبة انتشار الفقر في صفوفهم، وبخاصة لدى المسنّات والأشخاص ذوي الإعاقة والأفراد المنحدرين من أصول أفريقية والسكان الأصليين والأشخاص المنتمين إلى أقليات وسكان الأرياف والأشخاص الذين يعيشون في الشوارع، وغير ذلك من الفئات التي تتعرض بشدة للفقر،

١- *يعترف* بأن المسنّين يواجهون تحديات تتعلق بالحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية، مثل التمييز بسبب السن والرعاية على المدى الطويل والعنف والإيذاء والحماية الاجتماعية والغذاء والسكن المناسبين والعمل اللائق والاستفادة من الموارد الإنتاجية والأهلية القانونية والدعم الصحي، وبأن هذه التحديات تستلزم تحليلاً متعمقاً للفجوات في المعايير الشارعة والتدابير التنفيذية في مجال الحماية؛

٢- *يعترف* أيضاً بعدم كفاية الآليات الدولية الحالية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان للمسنّين، وبالحاجة إلى اعتماد تدابير مخصصة لهم دون إبطاء؛

٣- *يرحِّب* بالمبادرات المتعددة الأطراف والإقليمية ودون الإقليمية الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق المسنّين، بما في ذلك وضع معايير شارعة؛

٤- *يدعو* جميع الدول إلى ضمان إعمال جميع حقوق الإنسان للمسنّين، بوسائل منها التصدي لما يتعرضون له من تمييز بسبب ومن إهمال وإيذاء وعنف، وبإتاحة الإدماج الاجتماعي والرعاية الصحية المناسبة لهم، مع مراعاة الأهمية البالغة للأسرة والترابط والتضامن والمعاملة بالمثل فيما بين الأجيال لصالح التنمية الاجتماعية؛

---

(١) A/67/188.

(٢) E/2012/51.

٥- *يشجّع* جميع الدول على تنفيذ سياساتها المتعلقة بالمسنّين عن طريق مشاورات شاملة وتشاركية مع الجهات المعنية والشركاء في التنمية الاجتماعية من أجل وضع سياسات إنمائية فعالة تتيح امتلاك زمام السياسات الوطنية وبناء توافق في الآراء؛

٦- *يدعو* جميع الدول إلى اعتماد آليات قانونية وطنية مخصصة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان للمسنّين أو تحسين هذه الآليات؛

٧- *يشجّع* جميع الدول على ضمان تلقي المسنّين المعلومات بشأن حقوقهم؛

٨- *يدعو* الإجراءات الخاصة وهيئات المعاهدات القائمة إلى إدماج حقوق الإنسان للمسنّين ضمن ولاياتها الحالية؛

٩- *يشجّع* جميع الدول على النظر في إدراج معلومات عن حقوق الإنسان للمسنّين في تقاريرها الوطنية المزمع تقديمها في إطار الاستعراض الدوري الشامل؛

١٠- *يطلب* إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تنظيم مشاورة عامة في جنيف في الفترة الفاصلة بين الدورتين تتناول تعزيز وحماية حقوق الإنسان للمسنّين، لتلقي إسهامات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية ذات الصلة ووكالات الأمم المتحدة والجهات المعنية؛

١١- *يطلب أيضاً* إلى المفوضية السامية تقديم تقرير موجز عن المشاورة السالفة الذكر إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والعشرين؛

١٢- *يقرر* مواصلة النظر في مسألة حقوق الإنسان للمسنّين في دورته الثالثة والعشرين.